



إخبار



طبقا لمقتضيات المادة الخامسة من المرسوم رقم 2.06.619 الصادر في 28 من شوال 1429 الموافق 28 أكتوبر 2008 المتعلق بالمجلس التأديبي الخاص بالطلبة.

وبناء على نتائج المجالس التأديبية المنعقدة بتاريخ 31 يناير و 13 فبراير و 09 مارس و 16 ماي و 22 يونيو و 7 و 25 يوليوز 2017 التي تخص الطلبة الذين ضبطوا في حالة الغش وإساءة الأدب وعرقلة السير العادي للامتحانات، وعدم الامتثال للمبادئ والقواعد المنظمة للجامعة والمؤسسات الجامعية ، ويخالفون النظام الداخلي للمؤسسة.

وبعد مصادقة رئيس الجامعة على نتائج المجالس التأديبية المذكورة (الرسالة رقم 4203-17 بتاريخ 06 أكتوبر 2017 والرسالة رقم 4204-17 بتاريخ 06 أكتوبر 2017 والرسالة رقم 4205-17 بتاريخ 06 أكتوبر 2017) ، ينهي عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – أكدال إلى علم الطلبة الصادرة في حقهم إحدى العقوبات المنصوص عليها في المادة الرابعة من المرسوم المشار إليه أعلاه ، أنه بإمكانهم تقديم طلب استعطافي إلى السيد رئيس الجامعة في أجل أقصاه خمسة عشر يوما (15) من تاريخ الإعلان.

10 أكتوبر 2017